

الدر المنثور

وأخرج البيهقي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه فليتق الله في النصف الباقي " .
وأخرج البيهقي من وجه آخر عن أنس .
أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : " من رزقه الله امرأة سالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الباقي " .
وأخرج البيهقي عن ابن عباس قال : كان في بني إسرائيل رجل عابد وكان معتزلاً في كهف له فكان بنو إسرائيل قد أعجبوا بعبادته فبينما هم عند نبيهم إذ ذكروه فأثنوا عليه فقال النبي : إنه لكما تقولون لولا أنه تارك لشيء من السنة وهو التزوج .
وأخرج ابن سعد وابن أبي شيبه عن شداد بن أوس أنه قال : " زوجوني فإن رسول الله صلى الله عليه وآله أوصاني أن لا ألقى الله عزبا " .
وأخرج ابن أبي شيبه عن الحسن قال : قال معاذ في مرضه الذي مات فيه : زوجوني إنني أكره أن ألقى الله عزبا .
وأخرج ابن أبي شيبه عن عمر قال : يكفن الرجل في ثلاثة أثواب لا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين .
- قوله تعالى : لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون .
أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال " لما نزلت يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم المائدة الآية 87 في القوم الذين كانوا حرموا النساء واللحم على